

المتروك تعريفه وحكمه

للباحث

ضياء الدين محمود سيد

قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب جامعة المنيا

مقدمة :

تنبع أهمية السنة من كونها وحيًا، فهي - بهذا الاعتبار- و القرآن الكريم قرينان ، لا سبيل إلى الإيمان بأحدهما عن الآخر؛ لأن السنة موردًا، و مضمونًا، و هدفًا، كالقرآن الكريم ذاته .

كما أنها كذلك في علوها و سموها ، و تناولها لجوانب غيبية و حسية ، تشكل معًا مصدرًا مهمًا من مصادر تكون العلم و المعرفة ، ثم لا ننسى أن السنة تجسد الإسلام فكرًا و منهجًا و عملاً من خلال تطبيق النبي ρ لها بكل أبعادها ، و نعي بالسنة هنا : ما اصطلح عليه علماء الحديث ، أي : ما أثر عن النبي ρ من قول أو فعل أو تقرير ، فهي بهذا المعنى مرادفة للحديث ، و لا يخفي بالطبع ما بين القرآن الكريم و السنة المطهرة من الفارق ، ككون القرآن معجز متعبد بتلاوته ... إلخ .

فلا عجب إذن أن نجد هذا الحشد من النصوص القرآنية الداعية إلى ضرورة الإيمان بنبوة النبي ρ و رسالته ، و ضرورة العمل بكل ما صح عنه ρ ، بصفة ذلك لازماً من لوازم الإيمان ، بل هو جزء من حقيقته ، و لا عجب أيضاً أن تحظى السنة بهذا القدر البالغ من الاهتمام صيانة و حفظاً و عملاً بها ، حيث تناقل المسلمون هذه السنة جيلاً بعد جيل ، و عايشوها تمام المعاشة، و هذا دعاهم إلى تكثيف الجهود للتثبيت من كل ما ينسب إليه ρ ، فكان ما

عرف بوقت لاحق بعلم الحديث بقسميه : علم الحديث رواية ، و قد انصب الجهد فيه علي رواية ما نسب إلي النبي ρ بلفظه ما أمكن و ضبط ذلك .

و علم الحديث دراية : هو ما انصب الجهد فيه علي دراسة الرواية سندًا و متناً ، من خلال ضوابط و معايير وضعها علماء الحديث لهذا الغرض ، و قد شمل هذا العلم في دراساته و اطروحاته للأسانيد و المتون معًا ، بما يكفل صورة سليمة ، أو أكثر سلامة يمكن من خلالها قبول أو رد ما نسب إلي النبي ρ ، لكن المجال الأكثر سعة و عمقًا ، و الذي شكلت موضوعاته أغلب الدراسات في علوم الحديث ، إنما كان في ميدان الأسانيد ، لما يستلزمه ذلك من توسع بحكم طبيعة الدراسة للأسانيد ، و تشعب موضوعاتها ، و حاجة بعض الموضوعات إلي التوسع و المتابعة ، و خاصة فيما يتعلق بحال الرواة ، حتي بات يعرف عند القوم ما أطلق عليه علم الرجال ، و هو فن قائم بذاته اثبت عنه علمان ، أحدهما : تاريخ الرواة ، و الآخر : علم الجرح و التعديل .

و علم الجرح و التعديل : هو علم يتناول أحوال الرواة من حيث توثيقهم ، أو تضعيفهم بألفاظ مخصوصة لها مدلولاتها عند العلماء ، للحكم علي الرواة بما هم أهلهم .

ثم إن ألفاظ الجرح و التعديل و مصطلحاته هي من الكثرة بحيث يصعب حصرها ، و لكل تعبير منها مراده ، سواء من جهة الاصطلاح أو اللغة ، غير أن كثيرًا من هذه التعبيرات تشترك فيما بينها بمفهوم محدد ، بمعنى أن هذه العبارات علي كثرتها يمكن تصنيفها في مراتب ، بحيث تشكل كل مجموعة منها مرتبة خاصة ، يكون لها دلالتها و حكمها في نظر النقاد بخصوص من تطلق عليه .

و هذا التصنيف غاية في الأهمية لاعتبارات أهمها : وصف الراوي بما هو أهله ، و تصنيفه في قوائم الرواة ضمن هذه المراتب ، أي أن بمقدورنا تصنيف عامة الرواة في مراتب بعضها أرفع

من بعض ، و لكل مرتبة منها ما يدل عليه من ألفاظ أو عبارات محددة ، بحيث يبعث إطلاق هذه العبارة الطمأنينة أو الريبة في حق ما يرويه ذلك الراوي مطلقاً ، أو في حال دون آخر بمقتضى ذلك الوصف .

ثم إن من الملاحظ أن هذا الترتيب عادة ما يراعي فيه الترتيب التنازلي ، بحيث توضع في المرتبة الأولى المصطلحات الدالة علي أعلى درجات الأهلية ، ثم الأقل فالأقل ، حتي تنتهي مصطلحات التوثيق في الجملة .

ثم يبدأ بأبلغ عباراته آخر مراتب التعديل بما يتلوها من أخف عبارات الجرح التي تبدأ بذكر العبارات الدالة علي الجرح عمومًا ، ثم الأشد إلي أن تنتهي آخر هذه المراتب بأبلغ عبارات الجرح . (1)

و في هذا البحث ندرس مصطلح من مصطلحات الجرح ، و هو مصطلح المتروك ، و الذي نوضح فيه ما هيته ، و درجته عند علماء الحديث ، و حكمه ، و الذي يشتمل علي :

- تعريف المتروك لغة واصطلاحًا .
- أسباب اتهام الراوي بالكذب .
- الحديث المتروك .
- رتبة الحديث المتروك .
- الفرق بين الحديث المتروك والموضوع والمنكر .
- الحديث الموضوع .
- الحديث المنكر .

و الله تبارك و تعالي نسال ، و إليه نتوسل أن يجعله عنده في حرز القبول ، إنه أكرم
مسؤول ، وجوده خير مأمول ، و هو تقدست ذاته أرحم الراحمين ، ذو الفضل العظيم .

المطلب الثاني : المتروك

مقدمة :

هذا النوع ذكره الحافظ ابن حجر في النخبة، و لم يذكره قبله ابن الصلاح و لا النووي . (2)
فقد قال ابن حجر في نخبة الفكر : " ثم الطعن : إما أن يكون لكذب الراوي ، أو تهمته
بذلك أو فُحْشٍ عَظِيمٍ أو عَقْلِيَّةٍ (عن الاتقان) أو فِسْقِهِ ، أو وَهْمِهِ (بأن يروي عن سبيل
التوهم) فالأول : الموضوع ، والثاني : المتروك " . (3)

و قد بين الملا علي القاري سبب تسمية ابن حجر لهذا النوع بالمتروك؛ فقال :

" و القسم الثاني من أقسام المردود : و هو ما يكون بسبب تهمة الراوي بالكذب و هو
المتروك ، جعله قسمًا مستقلًا ، و سماه متروكًا؛ لأن اتِّهَامَ الراوي بالكذب مع تفرده لا يسوغ
الحكم بالوضع " . (4)

تعريف المتروك :

المتروك لغة :

ت ر ك تَرَكَهُ يَتْرُكُهُ تَرْكًا وَتَرَكْنَا بِالْكَسْرِ وهذه عن الفراء ، وَاتَّرَكَهُ كَأَفْتَعَلَهُ : ودعه ، وتناركوا
الأمر بينهم . وقال الزبيدي : قال شيخنا : وفسره أهل الأفعال بِطَرَحِهِ وخلاه .

و قال الراغب : ترك الشيء : رفضه قصدًا و اختيارًا أو قهْرًا واضطرارًا ، فمن الأول قوله :
" وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ " (5) ، وقوله " وَاتَّرَكَ الْبَحْرَ رَهْوًا " (6) ، ومن الثاني:
قوله : " كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ " (7) ، ومنه : تركه فلان لما يخلفه بعد موته .

والتريكة : البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ .وقال ابن عرفة : الترك علي ضربين :

مفارقة ما يكون للإنسان فيه رغبة ، وترك الشيء رغبة عنه ، وقوله تعالى : " وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي
الْآخِرِينَ" (8) أي : أبقينا له ذكراً حسناً .(9)

و أمر مهمل : أي متروك .(10) و المتروك : هو اسم مفعول من " الترك " وتسمي العرب

البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ " التريكة " أي متروكة لا فائدة منها .(11)

المتروك اصطلاحاً :

قبل ذكر تعريف المتروك وجب أن يذكر أن هذا الوصف يطلق علي الراوي ، ويوصف به الحديث أيضاً ، وقد قال البيهقي في منظومته :

مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدَ وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ كَرَدٌ (12)

و قد قال العلماء في تعريف المتروك :

هو درجة من درجات جرح الرواة، والمتروك من الرواة : هو الراوي المتهم بالكذب ، ولا يشترط أن يكون كذب الراوي في الحديث، بل يكفي أن يعرف بالكذب في أحاديث الناس ، أو كان ظاهر الفسق ، أو شديد الغفلة ، أو كثير الوهم فهو متروك ومردود . (13)

ويتجه الاتهام بالكذب إلي الراوي في حالتين هما :

1 - أن ينفرد الراوي برواية ما يخالف أصول الدين و قواعده العامة (14) ، إذ لم يكن في الإسناد من يتهم بذلك غيره .

قال الحافظ الذهبي : " أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى لا أعرفه ، لكن روي عنه شيخ الإسلام خيراً موضعاً ، و رواه ثقات فهو المتهم به .

2 - أن يعرف عنه الكذب في كلامه ، و إن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي .

(15)

و ذلك لأن التساهل في غير الحديث قد يجر إلى التساهل في الحديث . قال بعض علماء الأصول : من تشدد في الحديث و تساهل في غيره ، فالأصح أن روايته ترد ؛ لأن الظاهر إنما تشدد في الحديث لغرض ، و إلا لَرَمَ تشدده مطلقاً .

و قد يتغير ذلك الغرض أو يحصل بدون تشدد فيكذب ، و قال بعضهم : يرد خبر من عرف بالتساهل في الحديث النبوي دون المتساهل في حديثه عن نفسه و أمثاله ، و ما ليس بحكم في الدين .

وينبغي أن يكون محل الخلاف بين من يرد حديثه ، و بين من لا يد حديثه في الكذب الذي لا يفضي إلى الخروج عن العدالة ، و لو لم يكن إلا من خرم المروءة ، فلا خوف في ترك حديث المعروف به عندهم . (16)

و يقول الدكتور / محمود عيدان في الراوي المتروك :

" و هذ النوع من المخالفات أشدها عند المحدثين و أنكأها برواتها ؛ لأن المحدث جمع علي نفسه أمران عظيمان :

الأول : المخالفة . و **الثاني :** تهمة الكذب ، أو المجاهرة بالفسق ، أو شدة الغفلة ، أو كثرة الأوهام ، وهي مما يرد به حديثهم ، وإن لم يكن مخالفاً لغيره مما رواه الثقات ، فكيف إذا انضم إليه داء المخالفة " . (17)

و قولهم فلان متروك الحديث :

هو من مصطلحات الجرح البالغة ، و هو في المنزلة الرابعة من مراتب الجرح ، و تقال في حق من يتهم بالكذب ، و من يكثر غلظه إلي حد لا يحتمل . (18)

و الترك من أبلغ درجات الجرح ، و عادة ما يكون بعد سبر مرويات الراوي ، و الاطلاع علي حاله ، و ربما كان ذلك بعد قبول الرواية عنه ، أو كتابة حديثه ، ثم ظهر حاله عدالة أو ضبطاً ، مما يسوغ أو يوجب عند بعضهم ترك الرواية عنه .

و تحسن الإشارة هنا إلي التفريق بين مَنْ يقال فيه متروك الحديث ، و بين مَنْ يقال فيه تركه فلان ؛ لأن متروك الحديث وصف يعني الديمومة ، و أن عامة النقاد قد تركوا روايته ، و لا يصدق هذا علي من قيل فيه تركه فلان ، فقد يتركه ذلك لاعتبار ولا يتركه آخرون . (19)

و علي هذا فالراوي المتروك قد سقطت عدالته بثبوت كذبه ، و روايته مردودة ، لا ينجبر ضعفها بالمتابعات ، و حديثه يسمى (المتروك) .

الحديث المتروك :

و هو قسم من أقسام الحديث المرود - كما سبق و ذكرنا رد راويه - و هو :

" الحديث الذي يتهم راويه بالكذب علي رسول الله ρ ، و أن يكون حديثه مخالفاً للقواعد المعلومة ، و غير مروى إلا من جهته ، أو أن يكون كذبه في كلام الناس خاصة ، و يعرف به ، وهو دون الموضوع و إن اشتركا في اقتضاء التهمة المذكورة ، أو أن يكون لفحش غلظه ، أو غفلته عن الاتقان "

و مثل له ابن حجر : بحديث صدقة الدقيقي عن فرقد عن مرة عن أبي بكر .

و حديث عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحارث عن علي .

و السدي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس .

و قال : هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب . (20)

رتبة الحديث المتروك :

شر الضعيف الموضوع ، و يليه المتروك ، ثم المنكر ، ثم المعلل ، ثم المدرج ، ثم المقلوب ، ثم المضطرب كذا رتبه الحافظ ابن حجر . (21)

أقوال العلماء في ترك الاحتجاج بمن اتهم بالكذب ، أو كثر غلظه و كان الوهم غالبًا
علي روايته :

عن محمد بن الحسين بن الفضل القطان قال : انا عبد الله بن جعفر بن درستويه قال : ثنا يعقوب بن سفيان قال : ثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثني معن بن عيسى قال : كان مالك بن أنس يقول : لا تأخذ العلم من أربعة وخذ ممن سوي ذلك ، لا تأخذ من سفيه معلى بالسفه ، و إن كان من أروي الناس ، و لا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس إذا جرب ذلك عليه ، و إن كان لا يتهم أن يكذب علي رسول الله ﷺ ، و لا من صاحب هوي يدعو الناس إلي هواه ، و لا من شيخ له فضل و عبادة ، إذا كان لا يعرف ما يحدث .

و علي هذا فإن الكذب علي رسول الله ﷺ بوضع الحديث ، و ادعاء السماع ، فقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنه يوجب رد الحديث أبدًا و إن تاب فاعله .

و سئل أحمد بن حنبل عن محدث كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع ؟ فقال : توبته بينه و بين الله - تعالي - و لا يكتب حديثه أبدًا .

وعن عبد الله بن المبارك قال : " من عقوبة الكذاب أن يرد عليه صدقه .. " .

و عن أحمد بن سنان قال : كان عبد الرحمن بن مهدي لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهمًا بالكذب ، أو رجلاً الغالب عليه الغلط .

و عن أبي موسى محمد بن المثنى قال : سمعت ابن مهدي يقول : الناس ثلاثة : رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه ، و آخر يهيم والغالب علي حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه ، و آخر يهيم والغالب علي حديثه الوهم فهذا يترك حديثه .

و عن إسحاق بن عيسى يقول : سمعت ابن المبارك يقول : يكتب الحديث إلا عن أربعة : غلاط لا يرجع ، و كذاب ، و صاحب بدعة و هوي يدعو إلي بدعته ، و رجل لا يحفظ فيحدث من حفظه .

و عن سفيان الثوري قال : ليس يكاد يفلت من الغلط أحد ، إذا كان الغالب علي الرجل الحفظ فهو حافظ و إن غلط ، و إن كان عليه الغلط ترك .

و عن الربيع بن سليمان قال : قال الشافعي : و من كثر غلظه من المحدثين ، و لم يكن له أصل صحيح لم يقبل حديثه ، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته .

و عن الحسين بن منصور يقول : سئل أحمد بن حنبل عن يكتب العلم ؟ فقال : عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة : صاحب هوي يدعو إليه ، أو كذاب فإنه لا يكتب عنه قليل أو كثير ، أو عن رجل يغلط فيرد عليه و لا يقبل . (22)

و قال ابن مهدي : سئل شعبة من الذي يترك حديثه ؟ قال : من يتهم بالكذب ، و من يكثر الغلط ، و من يخطئ في حديث يجمع عليه فلا يتهم نفسه و يقيم علي غلظه ، و رجل روي عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون .

و قال أحمد بن صالح فيما رواه ابن الصلاح من جهته : لا يترك حديث الرجل حتي يجتمع الجميع علي ترك حديثه . يعني بخلاف قولهم ضعيف ، و كذا مجمع علي تركه ، و هو علي

يدي عدل ، أو فيه نظر ، و فلان سكتوا عنه ، و كثيراً ما يعبر البخاري بهاتين الأخيرتين
فيمن تركوا حديثه ، بل قال ابن كثير : إنهما من أدنى المنازل عنده وأردأها . (23)

و قال ابن الصلاح في مقدمته : " و لا تقبل رواية من عُرف بكثرة السهو في رواياته إذا لم
يحدث من أصل صحيح . و كل هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه " .

و ورد عن ابن المبارك و أحمد بن حنبل و الحميدي و غيرهم : إن من غلط في حديث و بين
له غلظه فلم يرجع عنه ، و أصر علي رواية ذلك الحديث سقطت روايته و لم يكتب عنه .
و في هذا نظر و هو غير مستنكر إذا ظهر أن ذلك علي جهة العناد أو نحو ذلك ، و الله
أعلم .

و قال أيضاً في مراتب الجرح في المرتبة الرابعة : إذا قالوا متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو
كذاب فهو ساقط الحديث ، ولا يكتب حديثه . (24)

و يري عبد الحق البخاري الدهلوي :

" أن المتهم بالكذب إن تاب و صحت توبته ، و ظهرت أمارات الصدق منه جاز سماع
الحديث منه ، و الذي يقع منه الكذب نادراً في كلامه غير الحديث النبوي ، فذلك غير مؤثر
في تسمية حديثه بالموضوع أو المتروك و إن كان معصية " . (25)

الفرق بين الحديث المتروك والموضوع والمنكر :

سبق وأن تعرفنا علي الحديث المتروك ، والآن نتعرف إلي الحديث الموضوع :

" و هو الحديث المكذوب به علي النبي ρ المفترى عليه عمداً ، و قيل : هو المصنوع علي
النبي ρ " . (26) و عد الموضوع من أقسام الحديث بالنظر لزعم قائله .

حكمه :

تحرم روايته و العمل به مطلقاً ، إلا إذا روي مقروناً بالبيان كأن يقول عند روايته : هذا باطل مثلاً ليتحفظ من شره فيجوز. (27)

أما الحديث المنكر :

فهو الحديث الذي ينفرد بروايته مَنْ فَحُشَّ غَلَطُهُ ، أو كَثُرَتْ غَفْلَتُهُ ، أو تَبَيَّنَ فِسْقُهُ بغير الكذب. و هذا علي رأي من لا يشترط في المنكر مخالفة راويه للثقات . (28)

و إذا تفرد المستور ، أو الموصوف بسوء الحفظ ، أو المضعف في بعض مشايخه خاصة أو نحوهم، ممن لا يُحْكَمُ لحديثهم بالقبول بغير عارض يعضده ، بما لا متابع له وشاهد : قيل لما تفرد به : منكر . و هو أحد قسمي المنكر ، و هو الذي وُجِدَ إطلاق المنكر عليه لكثير من المحدثين كأحمد والنسائي . (29)

وذكر الإمام مسلم في مقدمة صحيحه ما نصه :

" و علامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عُرِضَتْ روايته للحديث علي رواية غيره من أهل الحفظ و الرضا خالفت روايته روايتهم ، أو لم تكف توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث ، غير مقبولة ، و لا مستعملة . "أ.هـ (30)

قال الحافظ ابن حجر : " و الرواة الموصوفون بهذا هم المتروكون ، فعلي هذا رواية المتروك عند مسلم تسمي منكراً ، و هذا هو المختار . و جعل ابن الصلاح المنكر بمعنى الشاذ و سوي بينهما . (31)

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، و ما توفيقني إلا بالله عليه توكلت و إليه أنيب ، و الصلاة والسلام علي سيد الخلق محمد ρ و علي آله وأصحابه ، و من تبعهم بإحسان إلي يوم الدين ، و سلم تسليمًا كثيرًا .

و بعد: فإني أرجو أن أكون قد وفقت في هذا البحث ، و أنني قد وصلت بالقارئ الكريم في نهاية هذا البحث إلي مجموعة من النتائج و هي :

1 - المتروك : اسم مفعول من الترك ، حتي إن البيضة يسميها العرب : التريك ، أي المتروكة التي لا فائدة منها .

2 - المتروك من الرواة : هو الراوي المتهم بالكذب ، و لا يشترط أن يكون كذب الراوي في الحديث، بل يكفي أن يعرف بالكذب في أحاديث الناس ، أو كان ظاهر الفسق ، أو شديد الغفلة ، أو كثير الوهم فهو متروك ومردود .

3 - الحديث المتروك : هو الحديث الذي يتهم راويه بالكذب علي رسول الله ρ ، وأن يكون حديثه مخالفًا للقواعد المعلومة ، وغير مروى إلا من جهته ، أو أن يكون كذبه في كلام الناس خاصة و يعرف به ، و هو دون الموضوع ، و إن اشتركا في اقتضاء التهمة المذكورة ، أو أن يكون لفحش غلظه ، أو غفلته عن الإتيان .

4 - أن الحديث المتروك يلي الموضوع في الدرجة ، و هو من الأحاديث الضعيفة .

5 - ترك العلماء الاحتجاج برواية من اتهم بالكذب ، أو كثر غلظه ، و كان الوهم غالبًا علي روايته ، و قد ذكرت أقوال العلماء الدالة علي ذلك في موضعها .

و أسأل الله - تعالي - في الختام أن يتقبل هذا العمل ، و أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم،
و ما توفيقي إلا بالله عليه توكلت و إليه أنيب ، و آخر دوانا أن الحمد لله رب العالمين.

1 - من قاموس المحدثين الجرح والتعديل وآبته ودلالته ، للدكتور / محمد علي قاسم العمري ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة اليرموك ، مقال نشر في مجلة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، العدد الثاني عشر ، 1415 هـ - 1994 م ، ص/ 68 - 69.

2 - تيسير مصطلح الحديث ، د/ محمود الطحان ، مركز الهدي للدراسات ، الاسكندرية ، الطبعة الثامنة ، 1415 هـ ، ص/ 73.

3 - ينظر :

- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت : 852 هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت ، ص/ 239.

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (852 هـ) ، تحقيق / عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ، الطبعة الأولى ، مطبعة سفير بالرياض ، 1422 هـ ، ص / 225 .

4 - شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر ، نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروي المعروف بـ " ملا علي القاري " (390 - 1014 هـ) ، تقديم الشيخ / عبد الفتاح أبو غدة ، تحقيق / محمد نزار تميم ، وهيثم نزار تميم ، دار الأرقم ، بيروت ، د.ت ، ص / 453 .

5 - سورة الكهف ، جزء من الآية 99 .

6 - سورة الدخان ، جزء من الآية 24 .

7 - سورة الدخان ، الآية 25 .

8 - سورة الصافات ، الآية 78 .

9 - ينظر :

- القاموس المحيط ، العلامة / مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي (729 - 817 هـ) ، مركز تحقيق التراث بالهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 1983 م ، فصل/ التاء ، باب / الميم ، ج / 4 ، ص / 83 .

- تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد بن محمد بن عبد الرازق الحسيني أبو الفيض الملقب بمرتضي الزبيدي ، تحقيق / مصطفى حجازي ، سلسلة التراث العربي عن وزارة الإعلام ، الكويت ، 1413 هـ - 1993 م ، ج / 27 ، ص / 91 - 93 ، مادة / ترك .

10 - العين ، أبي عبد الرحمن بن خليل بن أحمد الفراهيدي ، تحقيق / د. مهدي المخزومي - د. إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، ج/ 4 ، ص / 56 ، باب / الهاء واللام والميم معهما .

11 - المحكم والمحيط الأعظم ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ، تحقيق / عبد الحميد هندواوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2000م ، ج / 6 ، ص / 767 ، مادة / ترك . وينظر :

- المعجم الوسيط ، إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار ، تحقيق / مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة ، حرف التاء ، ص/ 84 .
- 12- منظومة البيقوني ، عمر بن محمد بن فتوح البيقوني ، تحقيق / كمال يوسف الحوت ، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية ، بيروت ، 1407 هـ - 1987 م ، ص/ 2 .
- 13 - ينظر :
- توجيه النظر إلي أصول الأثر ، طاهر الجزائري الدمشقي ، تحقيق / عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، الطبعة الأولى ، 1416 هـ - 1995 م ، ج / 2 ، ص / 574 .
- رسالة دكتوراه بعنوان : جرح الرواة وتعديلهم (الأسس والضوابط) ، إعداد / محمود عيدان أحمد الديلمي ، بإشراف الدكتور / زياد محمود رشيد العاني ، جامعة بغداد ، كلية العلوم الإسلامية ، ص/ 90 .
- التقريرات السنوية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، حسن محمد المشاط ، تحقيق / فواز أحمد زمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الرابعة ، 1417 هـ - 1996 م ، ص / 115 .
- 14 - القواعد العامة : هي القواعد التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص صحيحة مثل قاعدة : " الأصل براءة الذمة " .
- 15 - ينظر :
- تيسير مصطلح الحديث ، د/ محمود الطحان ، ص/ 73 .
- ضوابط الجرح والتعديل مع دراسة تحليلية لترجمة إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، للدكتور / عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف ، مكتبة العبيكان ، ص / 127 - 128 .
- 16 - توجيه النظر ، طاهر الجزائري ، ج / 2 ، ص/ 574 - 575 .
- 17 - جرح الرواة وتعديلهم ، محمود عيدان أحمد ، ص/ 91 .
- 18 - من قاموس المحدثين الجرح والتعديل وآليته ، د/ محمد علي قاسم العمري ، ص/ 82 .
- 19 - المرجع السابق ، ص/ 83 . وينظر : الجرح والتعديل عند المحدثين ، رضا أحمد صمدي ، ص/ 42 .
- 20 - ينظر :
- اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر ، عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق / المرتضي الزين أحمد ، مكتبة الرشد - الرياض ، 1999 م ، ج / 2 ، ص/ 61 - 62 .
- تيسير مصطلح الحديث ، محمود الطحان ، ص/ 73 .
- شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، محمد بن صالح العثيمين ، دراسة وتحقيق / فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان ، دار الثريا للنشر ، الطبعة الثانية ، 1423 هـ - 2003 م ، ص/ 119 .
- قفو الأثر في صفوة علم الأثر ، رضي الدين محمد بن إبراهيم الحلبي الحنفي ، تحقيق / عبد الفتاح أبو غدة ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب ، الطبعة الثانية ، 1408 هـ ، ج / 1 ، ص/ 74 . (بتصرف) .
- مقدمة في أصول الحديث ، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي ، تحقيق / سليمان الحسيني الندوي ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، 1406 هـ - 1986 م ، ص/ 64 (بتصرف) .
- 21 - تيسير مصطلح الحديث ، محمود الطحان ، ص / 73 .

- 22 - الكفاية في علم الرواية ، الإمام الحافظ المحدث أبي بكر بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت 463 هـ) ، تحقيق / عبد الله السورقي - إبراهيم حمدي المدني ، المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ص / 116 - 119 ، وأيضاً ص / 143 - 144 .
- 23 - فتح المغيب شرح ألفية الحديث للعراقي ، الإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، ضبط وتحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ، الطبعة الثانية ، 1388 هـ - 1968 م ، ج / 1 ، ص / 343 .
- 24 - علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح ، للإمام / أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المشهور بابن الصلاح ، وشرحه التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح ، لشيخ الإسلام الحافظ / زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي ، مطبعة محمد بن راغب الطباخ ، حلب ، الطبعة الأولى، 1350 هـ - 1931 م ، ص / 132 - 135 .
- 25 - مقدمة في أصول الحديث ، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي ، ص / 65 .
- 26 - ينظر :
- توجيه النظر إلي أصول الأثر ، طاهر الجزائري الدمشقي ، ج / 2 ، ص / 574 .
- التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، حسن محمد المشاط ، ص / 117 - 118 .
- 27 - ينظر :
- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ، تحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1389 هـ - 1969 م ، ص / 130 - 131 .
- التقريرات السنية ، حسن محمد المشاط ، ص / 118 - 121 .
- 28 - توجيه النظر إلي أصول الأثر ، طاهر الجزائري ، ج / 1 ، ص / 514 .
- 29 - المرجع السابق ، ج / 1 ، ص / 516 .
- 30 - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل إلي رسول الله ﷺ (صحيح مسلم) ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، تحقيق / محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ج / 1 ، ص / 6 .
- 31 - توجيه النظر إلي أصول الأثر ، طاهر الجزائري ، ج / 1 ، ص / 516 .